



- أن يتتوفر المترشح على الأقل على أربع سنوات من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو خمس سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين ؛
- أن يكون المترشح قد مارس مهام رئيس مصلحة .

2 - المستخدمون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ 13 نونبر 2015 ، لمهم رئيس قسم .

**المادة 3 :** تحدد بطاقة المنصب المراقبة بهذا القرار مهام رئيس قسم وكذلك الشروط والكفاءات المطلوبة بالنسبة للمناصب المزمع شغلها .

**المادة 4 :** تتكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب المشاركة في المقابلة الانتقائية يبين فيه الاسم العائلي والشخصي للمرشح وإمضاءه؛
- ملف الترشيح \* مشفوعاً بموافقة رئيسه المباشر مع إبداء رأيه في كفائه ؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن القسم المعنى وتطويره والرفع من أدائه، يقدم أمام اللجنة الانتقائية.

**المادة 5 :** توجه ملفات الترشيح إلى قسم الموارد البشرية بالصندوق في أجل أقصاه 27 نونبر 2015.

**المادة 6 :** تتولى اللجنة المعينة بقرار لمدير الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

**المادة 7 :** يعلن الصندوق، بعد دراسة ملفات الترشيح، عن تاريخ ومكان إجراء مقابلات الانتقاء على بوابة الخدمات العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني للصندوق ويلصق بمقر الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي.

**المادة 8 :** يعلن عن نتائج مقابلات الانتقاء عبر وسائل النشر المذكورة في المادة 7.

**المادة 9 :** ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني للصندوق ويلصق بمقر الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي.



**ملحوظة هامة:**  
\*الاتصال بقسم الموارد البشرية لسحب ملف الترشيح.